

بما هو جليلي والمطول بعد من اخبره المد اللازم هو
 الذي جاء حرف مد لازم الساكن في حالة الوصل والوقف
 ثم الساكن الواح بعد حرف المد اما ان يكون مدغما
 او غير مدغم والمدغم اما ان يكون وجوبا نحو الحاقه
 والصاغه او جوارزا نحو في هدي على قراءة الجعسر
 ولا تميم على قراءة السري وهذا يجوز فيه المد
 والقصر فالمد لا يزال الساكن في الحالين والقصر عرض
 الساكن وغير المدغم اما ان يكون فاحته سورة او غيرها
 فان كان الاول قد انقصوا على اتياع المد الساكن فيه قدر
 العين وان كان الثاني من القراء من احقه بالاول واعتاره
 التاظم واليه انما يقول وبالطول بعد ومنهم من مد
 قدر الالف واختار الاخرى وغيره ص و واجب
 ان جاقبل همزة المتصلة ان جمع بكلمة شئ اخبر ان
 المد الواجب هو الذي قبل المد قبل الهمزة ويكونا
 مجتمعين في كلمة واحدة نحو حيا وحيي وحيوا المسمى بالمتصل
 والافتراق بين القراء في اعتباره ثم اتفقوا في تقديره
 من قال بمد مقدار ثلاث الفات فهذا ما يؤخذ به ابي بكر وغيره
 ومنهم من قال بمد مقدار الفين ونصف وهذا ما يؤخذ به
 الجاهل

لواصه ومنهم من قال بمد مقدار الفين فقط وهذا ما يؤخذ به لابن
 عباس والحطاب ومنهم من قال بمد مقدار الفين فقط وهذا ما يؤخذ
 به لابن كثير وابي عمرو وقالون جميع ذلك تقريبا لا تحديروا فيهم ص
 وجازوا في ذلك من فصلوا عن الساكن وقفا سمح لا شرا خبر ان المد
 الجازي قسمان فالاول ان يأتي حرف المد من فصل من الهمزة ما يكون
 من المداخوة كمد والهمزة اوله كلمة اخرى نحو ما احدهم وان امر الله
 والقافية على مراتب فنفسه لا يري فيه الا المد وهو مشهور في حذو
 وعاصم وابن عامر والحكاي وهو على مراتبهم المتقدمة ومنهم من لا
 يري الا القصر وهو ابن كثير والسوسي ومنهم من يري فيه الوجهين
 وهو تالون والمووري وحيث قيل بالقصر في كلمة فلا يخرج بها
 عند المد الاصل اذ الخروج عن ذلك لانه لا يتوصل اليه الا بسقاط
 حرف من القراء واما القسم الثاني وهو اذا كان الساكن بعد حرف
 المد عارض للوقف مسجلا اي مطلقا فيدخل فيه الساكن المحض
 والاشمام واما الروم فان حكمه حكم الوصل سواء كان اصل الحروف
 الموقوف عليه مكسورا او مضموما او مفتوحا نحو نستعين الرحيم
 ومطخون ويجوز فيه ثلاث اوجه الطول والتوسط والقصر
 وجه المد حمله على اللازم بجامع اللفظ ووجه التوسط